

الحرية الدينية في الإسلام

أ.د. عليوان اسعيد

جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة

مقدمة:

تعد الحرية من أهم القضايا التي عالجها كبار الفلاسفة والمفكرين على مر العصور، كأفلاطون وأرسطو وابن رشد وكارل ماركس وغيرهم ولا زالت موضعا للدراسة والبحث والتنظير، وقد تنوعت هذه الحرية إلى سياسية واقتصادية وفكرية ودينية وغيرها وتعد الحرية الدينية من أهم القضايا الواقعية التي تهتم الإنسان وظلت مطلبا أساسيا لكل من يعيش في مجتمع يختلف عنه ديناً، وقد عاش المخالفون للدين السائد في المجتمع في أغلب مراحل التاريخ البشري حياة الاضطهاد والقمع والتكيل مثلما وقع في محاكم التفتيش التي مست كل من خالف المذهب الكاثوليكي في أوروبا، ومثلما وقع للمسلمين في الأندلس والبوسنة والهرسك ويقع في فلسطين وغيرها. وهو ما نجد عكسه تماما في الإسلام الذي حافظ على كيان المخالفين له وحافظ على حقوقهم مما يجعلنا نعتقد أن الإسلام هو الذي أنشأ الحرية الدينية وقررها. وهو ما يجعلنا نعالج هذا الموضوع ضمن ثلاثة محاور.

المحور الأول: تقرير الإسلام للحرية الدينية.

المحور الثاني: قضية الأقليات.

المحور الثالث: الحرية الدينية والتنصير.

خاتمة نشير فيها إلى بعض نتائج البحث.

المحور الأول: تقرير الإسلام للحرية الدينية:

لقد قرر الإسلام ضمن ما قرر لخلق الحرية الدينية التي نستطيع القول بأنه هو الذي أنشأها دون غيره من الأديان والفلسفات، أربعة مبادئ جوهرية هي:

1- ﴿لا إكراه في الدين﴾⁽¹⁾: فالإسلام إذن يجعل الناس أحرارا فيما يعتقدون. وقد وردت آيات كثيرة في القرآن الكريم تقرر هذه الحقيقة، إضافة إلى الآية السابق ذكرها، منها قوله تعالى مخاطبا الرسول صلى الله عليه وسلم ﴿ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا، أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين﴾⁽²⁾ وقد ورد في هذه الآية الاستفهام الإنكاري مما يعني أنه لا يجوز لك يا محمد أن تكره الناس على اعتناق الإسلام⁽³⁾.
وقال له أيضا مخاطبا الكفار ﴿لكم دينكم ولي دين﴾⁽⁴⁾.
وقال له أيضا ﴿لست عليهم بمسيطر﴾⁽⁵⁾ ولقد طبق المسلمون هذا المبدأ في حياتهم، في معاملتهم وحروبهم مع أهل الملل الأخرى.
فما من بلد دخله المسلمون إلا وحافظوا فيه على أديان تلك الأمم من عقائد ومشاعر ومعابد ووفروا لهم الحماية من أي اعتداء.
ومما تجسد فيه هذا معاهدة سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع أهل بيت المقدس. ومما ورد فيه «هذا ما أعطى عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء

(1) البقرة/ 256.

(2) يونس/ 99.

(3) علي عبد الواحد وافي، حقوق الإنسان في الإسلام، ط5، دار نهضة مصر، 1979م، ص220.

(4) الكافرون/ 6.

(5) الغاشية/ 22.

من الأمان، أعطاهم أماناً لأنفسهم ولكنائسهم وصلبانهم... لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقص منها ولا من خيرها ولا من صلبيهم، لا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم»⁽¹⁾. بل نجد قبل هذا وثيقة المدينة المنورة التي تعد أول دستور مكتوب حدد علاقات المسلمين ببعضهم وعلاقتهم باليهود فقرر من ضمن ما قرر: «أن اليهود أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم، وأن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم، وأنه لا يأثم امرؤ بحليفه، وأن النصر للمظلوم، وأن بينهم النصر على من دهم يشرب، وأن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم، وأنه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة:»⁽²⁾ هذا الدستور جعل اليهود لا يختلفون مع المسلمين في أي شيء من حقوق وواجبات وأمن وحرية دينية.

ولقد وصل تقديس الإسلام للحرية الدينية أنه حرم على المسلم المتزوج كتابية أن يجبرها على اعتناق الإسلام أو منعها من أداء عبادتها وشعائرها⁽³⁾. ولا أدل على هذا من بقاء النصارى إلى يومنا هذا في بلدان المسلمين بطقوسهم ومعابدهم ومدارسهم وإذا حاول أحد أن يمسه بسوء تدخل رجال الدين الإسلامي وزعماءه لحمايتهم ونصرتهم كما حدث لنصارى الشام في سنة 1860

(1) علي عبد الواحد وافي، المرجع السابق، ص 220.

(2) محمد حميد الله، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، ط 5، دار النفائس، بيروت، 1985م، ص 61، 62.

(3) علي عبد الواحد وافي، المرجع السابق، ص 221.

الطائفية، حيث تدخل الأمير عبد القادر (ت1883م) وأنقذ 15 ألف مسيحي من الموت⁽¹⁾.

بل صاروا عبر التاريخ الإسلامي أطباء الملوك والمقربون إلى البلاطات في حين لا نجد أي أثر في إسبانيا لبقايا مسلمي الأندلس الذين أبادتهم محاكم التفتيش، وأجبر المسلمون في بلغاريا على تغيير أسمائهم وذبح المسلمون في الفلبين وفي فلسطين وغيرها من المخالفين لهم في الدين.

2- حرية المناقشات الدينية: وهو ما نجده مبثوثا في كثير من آيات القرآن الكريم، بل ذهب الإسلام إلى أبعد من ذلك وهو أمره للمسلمين بالتزام الموضوعية والحياد في تلك المناقشات وهما من أهم خصائص التفكير العلمي⁽²⁾. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن﴾⁽³⁾. بل وصل الأمر بالقرآن إلى إغراء مخالفيه بالمناقشة والاستدلال على صحة دينهم متظاهرا جدلا بأنه لا يقطع بأنه على حق وهم على باطل قال تعالى ﴿وإننا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين﴾⁽⁴⁾.

ولم يكتف القرآن الكريم بهذا، بل وصل الأمر إلى مدح أهل الكتاب فقال تعالى ﴿من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون يؤمنون بالله واليوم الآخر ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من الصالحين﴾⁽⁵⁾ بل نجد سورا قرآنية بكاملها نزلت في حق

(1) شارل هنري تشرشل، حياة الأمير عبد القادر، ترجمة أبي القاسم سعد الله، دط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004، ص362.

(2) توفيق الطويل، أسس الفلسفة، ط6، دار النهضة العربية، القاهرة، 1976، ص ص206، 207.

(3) العنكبوت/ 46.

(4) سبأ/ 24.

(5) آل عمران/ 114.

المسيح وآله مشيدة بهم هي سورة مريم وآل عمران والمائدة في حين لا نجد أي سورة لآمنة، أو عبد الله أو عبد المطلب. وهو ما يدل على أن القرآن من عند الله وإلا ما الذي يدعو محمدا لتخليد مريم والمسيح ولا يدعو لتخليد والديه؟

3- بناء الإيمان في الإسلام على اليقين العقلي والاقتناع لا على التقليد:

مما جعل الأمر يبلغ بكثير من المحققين إلى الشك في إيمان المقلد واعتبار العقيدة المبنية على التقليد غير مخلصه في الدار الآخرة⁽¹⁾ وبذلك حطم الإسلام ما كان التدين مبني عليه من قبل في الملل والنحل المختلفة وهو التقليد.

فلقد أمر القرآن الكريم باستخدام العقل للوصول إلى الإيمان، فنجد المواطن التي ورد فيها الحث على استعمال العقل للوصول إلى اعتناق الإسلام، على سبيل المثال، بلغت في مادة العقل 58 موطنًا، وفي مادة الفكر 17 موطنًا، وفي مادة الألباب 16 موطنًا، إضافة إلى مواطن أخرى كالنظر والاعتبار والتدبر⁽²⁾.

وهذا يعني بوضوح أن الردة لا مجال لها لأن الإيمان ناتج عن قناعة وإن حدثت فإنما حدثت كمؤامرة وهو ما فعله اليهود زمن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون﴾³ فهي تحدث قصدا لتدمير النظامين الاجتماعي والسياسي للإسلام.

(1) محمد بن يوسف النوسي، شرح السنوسية الكبرى، تحقيق عبد الفتاح عد الله بركة، ط1، دار القلم، الكويت، 1982م، ص26.

(2) عبد المجيد النجار، العقل والسلوك في البنية الإسلامية، دط، مطبعة الجنوب، مدين، تونس، 1980م، ص90.

3 - آل عمران / 72 .

4- إقرار الاجتهاد في فروع الشريعة لمن توفرت فيه شروطه من التمكن من الكتاب والسنة والعربية وقواعد الاستنباط: ومن حق المجتهد أن يعبر عما أوصله إليه اجتهاده بحرية تامة ضمنها له الإسلام حتى ولو خالف الصواب وهو ما نتج عنه المذاهب الفقهية المختلفة، وقد نتج عن هذا إقرار الإسلام لحريتي التفكير والتعبير⁽¹⁾ ولقد بلغ الأمر بالإسلام أن جعل من مقاصده الضرورية حماية الدين والمحافظة عليه وكذا المحافظة على النفس.

أ- ما يتعلق بحماية الدين والمحافظة عليه: يعد من باب تكريم الإنسان لأنه خاص به، ولذا فلا بد أن تتوفر له حرية الاعتقاد⁽²⁾ ﴿لا إكراه في الدين﴾⁽³⁾ وقد شرعت أصول العبادات من الإيمان والنطق بالشهادتين والصلاة وغيرها لإقامة الدين⁽⁴⁾، وشرع الجهاد لحفظه وكفالة بقائه وحمايته من العدوان عليه وعقوبة الردة من الابتداء فيه⁽⁵⁾.

ب- ما يتعلق بالمحافظة على النفس:

أي المحافظة على حق الحياة الكريمة بالحفاظ على كل أجزاء الجسم، وعلى الأمور المعنوية كالمحافظة على الكرامة وتوفير الحرية ومنع الاعتداء عليها وعلى أي أمر يتعلق بها كحرية العمل وحرية الفكر وحرية الإقامة وغير

(1) علي عبد الواحد وافي، المرجع السابق، ص ص 222، 223، 228.

(2) محمد أبو زهرة، العقوبة، دط، دار الفكر العربي، القاهرة، 1946م، ص 35.

(3) البقرة/ 256.

(4) علي حسب الله، أصول التشريع الإسلامي، ط6، دار المثقف العربي، القاهرة، 1982م، ص 334.

(5) عد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، ط8، دار القلم، دم ن، دت، ص 201.

ذلك⁽¹⁾. وشرع للحفاظ عليها القصاص والديات وتحريم الإلقاء بها إلى
التهكئة⁽²⁾ إلخ⁽³⁾.

وكل هذا عام للإنسان، سواء كان مسلماً أو غير مسلم. وقد ذكرنا كيف
حمى الأمير عبد القادر نصارى الشام.

نتوصل مما سبق إلى أن الحرية الدينية التي كفلها الإسلام لأهل الأرض
لم يعرف لها نظير في القارات الخمس، ولم يحدث أن انفرد دين بالسلطة ومنح
لمخالفه في الاعتقاد كل أسباب البقاء والازدهار مثلما صنع الإسلام. وقد
كانت أوروبا - وهي أرقى هذه القارات في العصر الأخير - من النماذج الرديئة
لحرية التدين، بل إن الحروب الدينية التي اشتعلت في أرجائها وبقيت إلى اليوم
في مخلفاتها السياسية والثقافية معاً حروب دمرت الضمير الإنساني وألصقت به
معرات بالغة السوء⁽⁴⁾. بينما نجد الإسلام كما ذكرنا قبلاً قد ضمن لكل إنسان
الحماية والأمان حتى ولو كان غير مسلم. ولقد حدث أن مسلماً سرق وألصقت به
التهمة بيهودي وحاول بعض المسلمين التأثير على النبي صلى الله عليه وسلم
ليقاضي ذلك اليهودي. فنزل القرآن الكريم يبرئ اليهودي ويدين السارق
الحقيقي (المسلم)⁽⁵⁾ قال تعالى مخاطباً الرسول صلى الله عليه وسلم ﴿إنا أنزلنا
إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيماً...

(1) محمد أبو زهرة، المرجع السابق، ص 35.

(2) عبد الوهاب خلاف، المرجع السابق، ص 201.

(3) ثم المحافظة على العقل، المحافظة على النسل (العرض)، المحافظة على المال، هذه هي
مقاصد الشريعة الضرورية.

(4) محمد الغزالي، حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، دط، دار
المعرفة، الجزائر، 2001، ص ص 62، 63.

(5) محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، ط 4، دار القرآن الكريم، بيروت، 1981م، م 1،
ص 302. واسم ذلك المسلم طعمة بن أبيرق (المرجع نفسه، ص 302).

ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم إن الله لا يحب من كان خوانا أثيما يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم... هانتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة... ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرمي به بريئا فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك...⁽¹⁾، وهذا في حين نجد نصوص المسيحية تقول على لسان يسوع: «أما أعدائي أولئك الذين لم يريدوا أن أملك عليهم فأتوا بهم إلى هنا واذبحوهم قدامي»⁽²⁾.

وهنا نتوصل إلى أن الملل والنحل عاشت في رحاب الإسلام آمنة مطمئنة رغم كونها أقلية، وهو ما يجعلنا نشير إلى هذه القضية.

المحور الثاني: قضية الأقليات وتسلسل النفوذ الغربي والهيمنة من خلالها:
تعرف الأقلية بأنها «مجموعة من سكان قطر أو إقليم أو دولة ما، تخالف الأغلبية في الانتماء العرقي أو اللغوي أو الديني دون أن يعني ذلك بالضرورة موقفا سياسيا وطبقيا متميزا»⁽³⁾، لقد ظلت الأقليات الدينية تعيش في رحاب الإسلام وارتبطت بالمسلمين بعلاقات الجوار والنسب مما أنشأ علاقة خوولة وحب بينها وبين المسلمين ومختلف الاجتماعة والسياسية الأخرى إلى أن ضعف المسلمون واستعمرهم الغرب فاستثمر موضوع الأقليات ليتخذ ذريعة للتدخل في شؤون المسلمين تحت غطاء حماية الأقليات التي حرصها على الأكثرية من المسلمين⁽⁴⁾.

(1) النساء/ 104-112.

(2) إنجيل لوقا، إصحاح 19، فقرة 27.

(3) سامر رضوان أبو رمان، الأبعاد السياسية للحوار بين الأديان (الحوار الإسلامي المسيحي نموذجاً)، دط، دار البيارق، عمان، الأردن، 2001، ص 166.

(4) المرجع نفسه، ص 167.

وأغدق عليها السلطة والثروة كما هو حال المرونيين في لبنان، وغذى نزعة التمييز والانفصال وإضعاف الشعور بالانتماء الوطني لتبقى الأوضاع بعد رحيل الاستعمار على برميل من البارود وفي يده فتيل إشعاله⁽¹⁾، وقد أشعلها في لبنان والسودان وانفصال تيمور الشرقية عن إندونيسيا ليس ببعيد، ولكي يستغل الاستعمار قضية الأقليات فقد أبرز مفهومه بعد الحرب العالمية الأولى على المستوى الدولي فقد تضمنت معاهدات السلام تحت إشراف مجلس الوصاية التابع لعصبة الأمم بنوداً لحماية الأقليات⁽²⁾ رغم ما ينتج عن هذا من خطورة تدخل الدول الأجنبية في الأوضاع الداخلية لغيرها، بحجة عدم تمتع الأقليات المسيحية بحقوقها في التنصير وبناء الكنائس وتصدر المراكز الحساسة في الدولة.

وجاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948م ليخدم هذا التوجه الغربي في كل من المادة 16 التي تقرر «للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس أسرة دون قيد بسبب الجنس أو الدين» وهو ما يتناقض مع تحريم الإسلام على المسلمة الزواج بالمخالف لها في الدين وتحريمه على المسلم الزواج بالوثنيات. وكذا المادة 18 التي تنص صراحة على حرية الردة والجهر بها "لكل شخص الحق في حرية تغيير دينه أو عقيدته، وحرية الإعراب عنهما بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ومراعاتها، سواء أكان ذلك سرا أم مع الجماعة"⁽³⁾ وهكذا فالردة وفقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان تعد حقاً من الحقوق.

(1) المرجع نفسه، ص 167.

(2) المرجع نفسه، ص 167.

(3) محمد الغزالي، حقوق الإنسان، ص 165.

والواقع أن كل هذا يوفر الغطاء القانوني والسياسي والدولي لما يبثه المبشرون من نزعات ردة وعرقية وتدمير لمجتمعاتنا، وهنا نشير إلى الحرية الدينية والتنصير.

المحور الثالث: الحرية الدينية والتنصير: ونبدأه بالتساؤل الآتي: هل يمكن إدماج التنصير ضمن الحرية الدينية؟

إن التنصير أو التبشير ليس مجرد الحوار كما قد يعتقد وإنما هو عمل متكامل من تعليم بمختلف مؤسساته ومراحل من الروضة إلى البكالوريا بل وحتى الجامعة ومن خدمات اجتماعية بمختلف مؤسساتها ومن سياسة واقتصاد وثقافة وإكليروس ودول بكاملها ترعى كل هذا إلخ. إضافة إلى رعاية الفاتيكان وضغوط تمارس على مختلف دولنا. فما علاقة كل هذا بالحرية الدينية؟ وهل ترضى الدول الغربية أن يمارس كل هذا على بلدانها لصالح الإسلام؟ وما علاقة هذا بحماية الأقليات الدينية؟.

لننظر ما قرره المجمع المسكوني الفاتيكاني الثاني 1965م. لقد قرر قرارات خطيرة من أهمها توحيد كافة الكنائس لتنصير العالم والاستعانة إلى جانب المبشرين الرسميين بكافة المدنيين النصارى والكنائس المحلية لتنفيذ هذا المخطط الجهنمي وغرس الكنائس في البلدان التي لا توجد بها واقتلاع الإسلام من الجذور⁽¹⁾.

وهاهو البابا يوحنا بولس الثاني يقرر في خطابه «روعة الحقيقة» (أكتوبر 1993م) وجوب حماية النصارى ومنعهم من التأثر بالعقائد الأخرى. - فكيف يعاب على المسلمين حماية أنفسهم من الخطر النصراني ولاسيما أن البابا ذاته كان قد استخدم في إحدى عظاته للنصارى في 1979م مصطلح الغرس الثقافي

⁽¹⁾ زينب عبد العزيز، صليبية الغرب وحضارته (S) تنصير العالم مناقشة لخطاب البابا يوحنا بولس الثاني «روعة الحقيقة»، ط1، دار الكتاب العربي، دمشق، القاهرة، 2004، ص19.

المسيحي في غير المسيحيين بواسطة التعليم واعتبر ذلك من مكونات السر الأعظم للتجسد (تجسد الله في يسوع) كما اعتبر أن ذلك واجب على الكنيسة، ويلخص في «غرس الإنجيل في كافة الثقافات»⁽¹⁾؟

تقريره أيضا التدخل في الشؤون السياسية لمختلف الدول وتوجيهها لخدمة الكنيسة وذلك بواسطة الأساقفة والعلمانيين والمنظمات غير الحكومية. وأن الحوار ذاته الذي تدعو إليه الكنيسة يقرر البابا بأنه غطاء للتنصير، غطاء لعمليات التسلل في كافة المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية وأن التنصير يجب أن تشترك فيه مختلف كنائس الطوائف المسيحية ومختلف آليات السياسة الغربية⁽²⁾.

أما مؤتمر كولورادو التبشيري فقد قرر فيه أصحابه بأنه ينبغي إجبار الناس على النصرانية وأن الحوار بين المسلمين والنصارى يجب أن يؤدي فقط إلى التنصير⁽³⁾ - ولسنا ندري أين الحرية الدينية إذن؟ -

نضيف إلى هذا أن الحرية الدينية تقتضي أن يكون الحوار مثلا بين فقيه أو عالم كلام مسلم ورجل دين نصراني، أما أن يترك الأطفال الأبرياء في صفوف المدارس تحت رحمة المنصرين ينشئونهم منذ روضات الأطفال على كراهة دينهم وأوطانهم وعلى حب الخمر والفساد والعمالة للأجنبي تحت

(1) المرجع نفسه، ص ص 153، 154.

(2) المرجع نفسه، ص ص 157-159.

(3) التنصير خطة لغزو العالم الإسلامي (الأعمال الكاملة للمؤتمر التبشيري المنعقد بجلين آيري كولورادو، الولايات المتحدة الأمريكية)، MARC للنشر، 1978م، ص ص 771، 772.

غطاء الحوار أو الحرية الدينية أو يكون الحوار بين متضلع في اللاهوت النصراني ومسلم أمة فهذا يتنافى مع أبسط قواعد الحرية⁽¹⁾. وهو ما بينه مولود قاسم نايت بلقاسم في بداية السبعينات عندما اعترض على كاردينال الجزائر حملات التنصير التي يقوم بها المبشرون، فأنكر فأفحمه بالأسماء والأماكن، فأجابه: هذا صحيح ولكننا نقوم به في إطار الحوار، فأجابه الوزير: «الاسم الحقيقي الوحيد هو التبشير لا غير، لأن الحوار يكون بين أناس من مستوى متماثل ومستوى متشابه... أما أن تبعثوا بدكتور في اللاهوت ليناقد أمين في الجبال والصحارى فهذا تبشير وتمسيخ⁽²⁾. ويمكن أن نلخص بعض نشاطات المبشرين فيما يأتي:

- 1- الاشتغال بالجوسسة وذلك لصالح دولهم تحت غطاء التبشير.
- 2- التحكم في الشعوب عن طريق استغلال الفقر لتنصير بعض الأطفال ثم توصيلهم إلى السلطة والتحكم في شعوبهم بواسطتهم، ومن ذلك رئيس السنغال السابق ليوبولد سنقور (أي القديس جورج).
- 3- زعزعة عقيدة الناشئة ثم تهيتها لقبول النفوذ الغربي والاستكانة للاستعمار بمختلف أشكاله.
- 4- تشويه صورة الإسلام.

(1) مصطفى خالدي وعمر فروخ، التبشير والاستعمار في البلاد العربية، ط3، المكتبة العصرية، بيروت، 1986م، ص163.

(2) مولود قاسم نايت بلقاسم، تعقيب على محاضرة عبد الجليل التميمي «من ملامح التفكير التبشيري عند المسؤولين الفرنسيين في القرن 19 في الجزائر» الملتقى 7 للتعرف على الفكر الإسلامي، تيزي وزو 10-22 يوليو 1973م، وزارة التعليم الأصلي والشؤون الدينية، مطبعة البعثة قسنطينة، الجزائر، 1975م، م3، صص 1026، 1028.

5- نشر بذور الكراهية داخل الدولة الواحدة بين أبناء الوطن الواحد تحت غطاء الحرية الدينية وإحياء النزعات العرقية والانفصالية وإحياء اللهجات العامية لإماتة اللغة العربية وتكريس النزعة الانفصالية.

6- ضرب الوحدة الإسلامية والوحدة القومية في الصميم⁽¹⁾، ومن أحسن الأمثلة على هذا: ما وقع في مؤتمر ممثلي الأديان بإندونيسيا المنعقد في 30 نوفمبر 1967م - وكان سبب انعقاده التوتر الحاد بين المسلمين والنصارى نتيجة اشتداد حملات التنصير في صفوف المسلمين - فكان موقف تامبوتان وزير الشؤون الاجتماعية وأحد أقطاب البروتستانت يتمثل في أن النصارى رغم ارتباطهم بإندونيسيا إلا أنهم مرتبطون بالأوامر الإلهية الواردة في الإنجيل التي تأمر النصارى بالتنصير في الكرة الأرضية⁽²⁾ فهو إذن يقول للمسلمين الإنجيل يأمرنا بأن ننصر أبناءكم رغما عنكم.

7- إشعال نار الحرب الطائفية⁽³⁾ أينما حل المبشرون وتمزيق الدول الإسلامية شر ممزق، ومن أحسن الأمثلة على هذا ما وقع في إندونيسيا أيضا فقد تمكن المنصرون من إنشاء أقلية في تيمور الشرقية ثم شكلوا حركة مطالبة للاستقلال وأثاروا الفتن، فلما تدخلت الدولة أوقفتها الأمم المتحدة التي تدخلت بسرعة مذهلة، وأجرت استفتاء تم بموجبه الانفصال، وكان زعيم العملية الأب راموس، وقد منح جائزة نوبل للسلام مكافأة له على تمزيق دولة إسلامية.

8- فهم نفسيات الشعوب لتوجيهها لخدمة أطماع دولهم.

(1) مصطفى خالدي وعمر فروخ، المرجع السابق، ص ص 2-5، 24، 36، 73، 224.

(2) أبو هلال الأندونيسي، غارة تبشيرية جديدة على إندونيسيا، ط 2، د م ن، بيروت، 1973م، ص 30.

(3) مصطفى خالدي وعمر فروخ، المرجع السابق، ص 38.

وهنا يتساءل المرء: ما علاقة كل ما سبق بحرية الأديان؟ وهل ترضى الدول الغربية أن يمارس فيها ما سبق؟ وأن تقام فيها مؤسسات إسلامية مثلاً متكاملة من مدارس ومستشفيات ومؤسسات مختلفة تختلف جذرياً في برامجها ونشاطها عن تصوراتها موجهة للغربيين؟ والجواب مستحيل. وهنا نتوصل إلى الخاتمة.

الخاتمة.

نتوصل مما سبق إلى أن الإسلام وحده هو الذي كفل الحريات الدينية لكل من يعيش فوق أرضه، وأما اليهود والنصارى فلا يؤمنون بهذه الحرية، فما يتعلق باليهود فعندما ساد المسلمون جعلهم الرسول صلى الله عليه وسلم في دستور المدينة أمة مع المسلمين وعندما سادوا الآن فالكل يعرف ما يفعلون بالمسلمين في فلسطين، من تقتيل للأطفال والنساء والرجال وتدمير البيوت واستباحة الحرمات وانتهاك المقدسات تحت أنظار مجلس الأمن الدولي والأمم المتحدة ومختلف الهيئات الدولية حكومية وغير حكومية وعلى مرأى ومسمع من منظمات حقوق الإنسان.

وأما ما يتعلق بالنصارى فعندما ساد المسلمون جعلوهم مصانئ الحقوق والأعراض واتخذهم حكام المسلمين مستشاريهم ومن خاصتهم وعندما سادوا دمروا العالم الإسلامي وقد رأينا ما ورد في لوقا على لسان يسوع.

كما نتوصل إلى أنه لا علاقة بين مفهوم الحرية الدينية والتبشير، فالتبشير عمل عدواني وهو غطاء للجوسسة وإحياء للنزعات العرقية ونشر للفواحش والتدخل في الشؤون الداخلية لدولنا والعمل على تدمير شعوبنا وتمزيق وحدتنا شر ممزق وإزالة كياننا وجعلنا نتخبط في أزمت لا متناهية حتى لا تقوم لنا

⁽¹⁾ مصطفى خالدي وعمر فروخ، المرجع السابق، ص 59، 66.

قائمة. لقد صارت كثير من دولنا الإسلامية مرتعا للمبشرين يدمرون كيانها ويخربون عقول شبابها بما يشيعونه من انحلال خلقي واجتماعي ويمزقونها إلى كيانات عرقية ودينية تكفر بالانتماء لقيم الوطن الأم ثم يحركونها لإثارة القلاقل والفتن ثم تتدخل دول المبشرين في شؤون دولنا بحجة حمايتها فتمزق دولنا كما ذكرنا شر ممزق، بل صارت الأمم المتحدة نفسها مؤسسة تبشيرية تتدخل لهذا الغرض. وإذن لا علاقة للتبشير بالحرية الدينية والله ولي التوفيق.